

فصل في كنایات الطلاق

أحمد الصقعوب

فصل وكنایته لابد فيها من نية الطلاق. وهي قسمان ظاهرة وخفية. فالظاهرة يقع بها ثلاث والخفية يقع بها واحدة ما لم ينوي اكثر.
فالظاهرة انت خلية وبرية وبائن وبتلة و بتلة وانت حرة وانت الحرج وحبلك على غاربك. وتزوجي من شئت وحللت للازواج -

00:00:00

ولا سبيل لي عليك او لا سلطان. واعتقتك وغطي شعرك وتقنعي. والخفية اخرجي اذهبني ودوقي وتجرعني وخلبيتك وانت مخالة
وانت واحدة. ولست لي بامرأة واعتدني واستبرئي واعتزلني والحقى باهلك ولا حاجة لي فيك. وما بقي شيء واغناك الله وان الله قد -

00:00:30

والله قد اراحك مني وجرى القلم. ولا تشترط النية في حال الخصومة او الغضب او اذا سأل طلاقها. فلو قال في هذه الحالة لم ارد

الطلاق دين ولم يقبل حكما - 00:01:00